

الاول غاية عيارهم ما هو له طمع القربان لما يتوجه لهم وهو التقوى بان كان نصيبا المثل الثواب على ان التقى  
عبارة عن الايمان بجميع المامورات والابتعاد عن جميع المنهيات وهو عين الحياة فلو تعلق لعلمك بتقوى لا بعد  
صلا المعنى بعد العلم بقيدون وهو يخرج كما ذكره الاصل ان يرجع ان يتعلق بخاتمك ويكون نقل مستغنا  
للارادة حتى يحوي العلم فلا يوان هذا من عدم القضاةم بالتقوى التي لا تتابع عطف المارد عن الارادة **قوله** في نظر العلم  
قال عليه بيزم اجتمع مجازين في كلمة واحدة وهو منعت انفا فالجواب ان الالفة اجتماع محقق مماز في لفظ واحد لا الالفة  
معين مجازين منه والحذر وهو الثاني وذلك الاول **قوله** فالعلم بتقوى هم استدلال على يانته كان الخطا بالعلم  
والنكبة طالما للانعام انما انما وشاكرها الانسان في لغة اليك والتكبير فلا ياسب الانسان على الانسان كما  
وفي نظر ان يشاكره الانعام للانسان في نعمة اليك والتكبير ثابت في نفس الالفة فلو علم ما ذكره لم يناسب اصل  
الانسان سواء حصل الخطاب على ارضاء ما لم كان تكثير الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه سورة الاحزاب  
**قوله** في الانعام على جرم من انفسكم الشكر فبئس ثمنكم على المعطوف عليه معترف  
المعطوف كان الانسان في وقته ولا يتفاوت ذلك المير الخطاب بخصوصه وليس هو الا في بلاد شتان على  
يجعله خلا الخطاب حتى يعترف بشاكره الانعام اياه في محليته لظن ان حوسر لان الانسان كما لا يخفى فتأمل **قوله** لكن  
دفع في الصحاح الذي نتاج الاول والباقيها وما يقتضيه منها لكن المراد منها مطلق النتائج وما يقتضيه اولها  
هو الانعام بوصف الاطلاق **قوله** انك تظلم الكافر بما قدره ولا تدري عجزه الاية والانعام خلفها ليم فالنائب  
طوبه الاية ان يكون قوله ومن الانعام معطوف على انفسكم ويكون الخطاب في بطنه ان الانسان فقط ويكون التقدير  
وحصل الكفر من الانعام اذ لو كان لا يخرج من قبيل التغليب **قوله** متعلق بغيره على ان يكون طرفا التقوى الكونه  
عبارة عن حصول التقوى كما يحصل التقوى بالرجوع الى الناصب للمعاناة في الظروف ويجعلها الترخص والوصية بالصدق  
المتعلق بكونه ان يعرفه هو كما لم يورد تعلقه بالمراد من الفصل من المصروف وصفته بالتقوى والصدق والصدق  
الحصول الاستقبال في المعطوف ومن المعطوف عليه يلزم تعلقه الا في الجمال هو محال عقلا **قوله** ولا يجوز ان يتعلق  
اخر قول التعلق انما يتم بانه متعلق لان معناه جعل الشيء متعلقا به بغيره فقولاه والاستقبال لا يجوز ان يتعلق  
بجزء لان الالفة في الجمال لا يوافقها الا بالانواع من تعلقه بجزء الثاني حتى التعلق **قوله** لان منه ومن الحصول في الاستقبال

فمتنع ثبوت فيه حيث ان بعض الاستبدال على التوجه لاصل الثبوت وهو الترخص لها فليكن يتوجه به كالتوجه به  
فواخره هذا البيان في التعليل فاصح من المرام **قوله** لان منه ومن التقوى في الاستقبال فلا يكون طلبا لان من حصول التقوى  
التحقق في الاستقبال لا يتصور في الالفة ولغاير ان يقول نعم يلزم وقوع الصدق في المير انما الالفة اذ شرط  
اخرجه من كونه كائنا وهو خلاف المذهب الذي ان قال باعتبار الاصل بئنا كان عليه كذا قال الحطاب **قوله** ان  
كائنا ما واحدا من اسمية ظاهره يفتحق جزاكون الشرح لاسمية وقد يفر في القول متناوع ويترجم به في شرحه للفتاح  
فيكون ان يكون متوقفا على ما ذكره الاخفش والفتحة اربنا التي في شرحه للمفسر بجزاكون في الالفة كما لا يوافق  
بجزاكون ولكن ان يكون المراد واحدها هو المير لخصوصية **قوله** فاعده بذكر او المالك اسم هو صيغة الالفة على جزاكون  
مترجم كون المير طلبا بازان او بالما على الخفاء الفاضل الحقيق فهو بصيغة المتكلم وانما الخاء في شرحه  
الافتتاح من التوجه صفة الالفة فيكون طلب الاعتدال بالالم المتكلم متعلقا بحصول عددا لخطا طبا كانه فلا حاجة في الالفة  
الافتتاحية المان في ولا يلزم في نفس علمنا ذهب اليه التكاثر في كون الخاء كائنا مستقلا وكون القطر في الالفة  
فيكون طلب الاعتدال والآخر بيان ما هو المير من الجملة التطرية نظر الما الظاهر والالفة تعلق حقيقة على الالفة  
فادعى الالفة من كونه في الالفة **قوله** وتناول المير الطبع في وجبه هذا الكلام وهذا الموضع عن ان الناس في  
بعد قوله ويجب ان يشبهه انما ذكره من اجل انها الفاعل لثباته اشار الى ان جعل وقوع الطبع في هذا  
الصير وفيه حيث لا تملكه من انما ذكره من الالفة وقدرج الكفا في صياق نفسه قوله ثم فتلقى ادم من ربه كلمات من  
وتوجه الجملة الاستفهامية جزاء الشرح على كذا **قوله** لان يفرق بين الالفة والاستفهام **قوله** كافي في قول العارفين  
كوالبيت من تصديقه مطلقا معاني اللوي من شخصك اليوم المطلق في اليوم من حق من حاله جلاد وبعبارة المذكور  
في الشرح فان الشرح في المير انك في ذلك **قوله** وحيث ان المير القية في اشغال **قوله** فليعلم ان على المير وهو عجزه في المير  
شانا ما استنتجناه من غير التزم بالعلم ولكنه اوصاؤنا والالفة بالعلم او على الظاهر اوعيه وهو قوله في المير ان  
وصفة تقدر حاضرا لانه عن المير والتميز في المير الطما لكون النعم مجزيا فيه في نفس الالفة الاية العاقبة  
بالمتكلم **قوله** الاول في الالفة لان عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكون ذلك ان التبادر في الالفة من مثل قوله  
التقوى صير هو الربط في جانب الوجود والعدم **قوله** لان الالفة تزلت في حاصله ان في التقيد بتبها على عتق